

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[408] يعقوب بن يزيد، عن يحيى بن المبارك، عن عبد الله بن جبلة، عن أبي جميلة، عن اسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع) لشريح (1): قد جلست مجلسا لا يجلسه إلا نبي، أو وصي نبي أو شقي. أقول: وجهه أنه أما أن يعمل بقول النبي (ص) أو قول الوصي فيكون سعيدا أو يعمل بغير قولهما فيكون شقيا. (3182) 2 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، رفعه عن أبي عبد الله (ع) قال: القضاة أربعة، ثلاثة في النار و واحد في الجنة، رجل قضى بجور وهو يعلم فهو في النار، و رجل قضى بجور وهو لا يعلم فهو في النار، و رجل قضى بالحق وهو يعلم فهو في الجنة. و رواه المفيد في المقنعة مرسلا.

الوافي، 16 / 888، الحديث 2 (16345). في

الكافي والوسائل: عن أبي جميلة، عن اسحاق بن عمار، فما في الحجرية: أبي جبلة عن اسحاق، سهو. في الكافي والوسائل والوافي: لشريح: يا شريح قد جلست. (1) كان منصوبا من قبل عمر، سمع منه (م). 2 - الكافي، 7 / 407، كتاب القضاء والاحكام، باب اصناف القضاة، الحديث 1. المقنعة، 111، ابواب القضايا والاحكام. الوسائل، 27 / 22، كتاب القضاء، الباب 4، من ابواب صفات القاضى، الحديث 6 (33105). الوافي، 16 / 889، الحديث 4 (16347). البحار، 78 / 247، كتاب الروضة، باب مواعظ الصادق (ع)، الحديث 78. في الحجرية خلافا لما في الكافي والوسائل والوافي والبحار: و واحدة في الجنة. في البحار: رجل قضى بحق وهو لا يعلم...
رجل قضى بحق وهو يعلم.